

(المادة السادسة)

تعتبر أحكام التأشيرات الملحقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسرى على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة السابعة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا فى ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

(المادة الثامنة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزى المصرى والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة التاسعة)

يُنشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من أول يوليو ٢٠٢٣ .
يُبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، ويُنفذ كقانون من قوانينها .
صدر برئاسة الجمهورية فى ١٢ ذى الحجة سنة ١٤٤٤ هـ .
(الموافق ٣٠ يونية سنة ٢٠٢٣ م) .

عبد الفتاح السيسى

موازنة الهيئة العامة للسلع التموينية
للسنة المالية ٢٠٢٣/٢٠٢٤

٢٠٢٣/٢٠٢٢		٢٠٢٤/٢٠٢٣		بيان	
٢٠٢٣/٢٠٢٢		٢٠٢٣/٢٠٢٢		٢٠٢٤/٢٠٢٣	
٧٣.٢٠٢٧٠.٠٠٠		٥٦٤١٣٤٣.٠٠٠		١٣١٢.٠٠٠	
٩٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠		١٢٧٧٠.٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠		١٥٠.٠٠٠٠٠	
١١٩٥٨٤.٠٠٠		١٢٧٢٤٨٨.٠٠٠		٣٢.٠٠٠٠٠٠٠	
				٢٨٣.٥٢٤.٠٠٠	
				٤٣١٨٤٩.٣.٠٠٠	
				٥٢٤٤٩١٢٨.٠٠٠	
٩٨٤٩٧٨٦٧.٠٠٠		١٣٤٦١٣٨٣.٠٠٠		١٣٤٦١٣٨٣.٠٠٠	
٩٨٤٩٧٨٦٧.٠٠٠		١٣٤٦١٣٨٣.٠٠٠		٩٨٤٩٧٨٦٧.٠٠٠	
١٠٢١٥٣١٥.٠٠٠		٩٥٠.٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠		٩٥٠.٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	
١٠٢١٥٣١٥.٠٠٠		٩٥٠.٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠		١٠٢١٥٣١٥.٠٠٠	
١٠٨٧١٣١٨٢.٠٠٠		١٤٤١١٣٨٣.٠٠٠		١٠٨٧١٣١٨٢.٠٠٠	
بيان		بيان		التكاليف والمصروفات:	
				مجموعة (١) خامات ومواد ووقود وقطع غيار	
				مجموعة (٢) الأجر	
				مجموعة (٣) المصروفات	
				مجموعة (٤) مشتريات بضائع بغرض البيع	
				مجموعة (٥) أعباء وخسائر	
				جملة التكاليف والمصروفات	
				جملة الموازنة الجارية	
				الاستخدامات الرأسمالية:	
				استخدامات استثمارية	
				تحويلات رأسمالية	
				جملة الاستخدامات الرأسمالية	
				إجمالي الموازنة	